

Medical Waste Management Plan

1. Introduction and Project Context

The objective of this plan is to provide guidance to control the medical waste of [RABIA PHC] in [Diyala] governorate and the location of RABIA PHCPHC is [34°8'53.38"N 45°7'44.37"E], this PHC provides healthcare service for [population of 500] and the health center is completely destroyed and doesn't provide any health services

2. Regulatory Framework and Technical Standards

The standards/Regulations that MoH use for the Medical Waste Management is (Regulation No. 1 for 2015 – Hazardous Waste Management – issued by Ministry of Health/Environment) and (EPA Medical Waste Management Guidelines).

The current practice of the MWM is through contracting between the health directorate with a local contractor which cleaning and waste management of the PHC is his responsibility.

3. Review of current Waste Management System

the health center is completely destroyed and the medical waste will be transport to incineratorsJalwalaa General Hospital.

4. Demand and Gap Analysis

The expected quantity of each medical waste type resulting from different activities is clarified in attachment 1.

The characteristics and specifications of collection boxes, safety of temporary storage containers are following the Determinants of National Emission Activities No.3 of 2012 Annex C.

The transportation of medical waste of Rabia PHC to Al Jalwla'a general hospital incinerator will follow strict rules according to medical waste transport protocol in Annex D.

5. Compliance and Operational Management Plan

5.1 Mitigation Plans

Mitigation plans are presented in **Tables 5.1**. The mitigation plans describe the potential impacts and associated mitigation measures, and also assigns implementation and monitoring responsibilities.

Table 5.1: Mitigation Plan for Medical Waste Management

Activity	Potential Impact	Mitigation Measures	Responsibility	
			Mitigation	Monitoring
Waste segregation	Health and safety risks for staff and patients	Use of Medical Management Waste instructions No.1, 2015 Comply with article 1; (see Annex A) Use of PPEs; Capacity building and training of staff including waste handlers; Awareness raising of patients and their attendants.	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director

Sharps Management	Health and safety risks for staff and patients	Use of Medical Management Waste instructions No.1, 2015 Comply with article 4 of the Management of Medical Waste instruction, 2015 (see Annex A)	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director
Infectious waste collection and transportation	Health and safety risks for waste handlers	Use of Medical Management Waste instructions No.1, 2015; Comply with articles 1, 4 and 8; (Annex A); Use of PPEs; Ensuring that waste bags are not opened or punctured during transportation; Ensuring that bags are not punctured (disinfection of the trolleys/area to be carried out in case of leakage from bags); Proper documentation and handover-takeover protocol along with „chain of custody“ protocol; Capacity building of staff including waste handlers; Implement measures to forestall any pilferage of medical waste for recycling.	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director in coordination with Environmental Directorate

Infectious waste storage	Health and safety risks for waste handlers	Use of Medical Management Waste instructions No.1, 2015; Comply with article 5 (Annex A); Proper controlled-access storage; Ensuring that waste bags are not opened or punctured in the storage; Ensuring that bags are not punctured (disinfection of the trolleys /area to be carried out in case of leakage from bags); Use of PPEs; Weighing of waste; Proper documentation and handover-takeover protocol; Capacity building of staff including waste handlers; Security arrangements to avoid theft/pilferage.	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director
Infectious waste disposal	Health and safety risks for waste handlers, waste pickers; Soil and water contamination	Use of Medical Management Waste instructions No.1, 2015; Comply with article 9 , 2015 (Annex A); Proper documentation and handover-takeover protocol; Comply with Determinants of National Emission Activities No. 3 of year 2012, article 8 and 9 and (see Annex B) <u>Incineration</u> Use properly designed for medical waste treatment, double chamber incinerators with wet scrubbers; Ensure that incineration is carried out at 1200 °C; Properly operate and maintain incinerators particularly to avoid leakage of gases from the first chamber; Ensure that dioxins are not released, and exhaust gases	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director

		comply with NEQS; Maintain complete record of the key incinerator operation parameters (waste quantity incinerated, temperature in first chamber, temperature in second chamber, resident time, and others); Capacity building of operators; Use of PPEs.		
Availability of supplies and consumables for WMP implementation	Non implementation of WMP	Availability of supplies and consumables for WMP implementation will be ensured	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director
Non-risk waste	Contamination of soil and water, odour, proliferation of vectors (rodents, flies, others)	Non-risk waste will be disposed with the municipal waste; Proper storage arrangements (such as dumpsters) avoiding any spill-over/over-flowing; Regular transportation of waste from healthcare facility to the municipal waste disposal site.	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director
Water supply	Health hazard for staff and patients	Ensure that drinking water complies with NEQS; Carry out water analysis periodically.	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director
Sewage disposal	Health hazard for staff and patients	Ensure that the treatment system (eg, septic tank) is properly working	Waste Management Officer	Waste Management Officer /Health Care Center Director

5.2Waste Management Plan

In accordance with the Health Waste Management of 2015 and Determinants of National Emission Activities Of 2012, the mobile health care center facility is required to prepare its facility-specific medical waste management plan. The Plan will include:

- a plan/layout of the healthcare facility showing waste disposal points for every ward and department, indicating whether each point is for risk waste or non-risk waste, and showing the sites for central storage facility for risk waste and central storage facility/arrangements for non-risk waste
- details of the types, numbers, and estimated cost of containers, waste bags, and trolleys required annually
- timetable including frequency of waste collection from each ward and department
- duties and responsibilities of each category of healthcare facility staff involved in waste generation and management
- an estimate of number of staff required for waste management
- procedures for the management of waste requiring treatment such as autoclaving before final disposal
- Planned waste disposal sites/methods
- contingency plans for storage or disposal of risk waste in the event of breakdown of incinerators
- training courses and program on waste management
- emergency procedures.
- Comprehensive documentation will be maintained for the implementation of each element of the WMP.
- The waste management plan will be regularly monitored, reviewed, revised, and updated.

Attachment 1: Waste Management System Reviewfrom (REBEAA) health center and integrated management.

1 - Current waste volumes

Waste type	Estd. volume/month (m3)	Collection system	Transport	Final disposal
Infectious type				
Sharps & needles				
Bottles & glass(municipal wastes)				
Food waste(municipal wastes)				
Other waste(placenta)				

2- Incinerators / disposal facilities

Type	Weekly capacity (m3)	Auxiliary fuel / incineration method	Condition	Remarks
Hoval swiz model 1980	30 kg/hour		/	Incineration done in Jelewlaa general hospital.

3- Current waste volumes

Component / issues	Identified compliance gaps	Rectification measures description	Remarks (e.g time and cost requirement
Condition & functionality of collection boxes			
Safety of temporary storage containers / facilities			
Transport to incinerators deposits safety and functionality of route and equipment			
Incinerators: completeness of incineration process; quality of flue gases prevailing wind directions, existence of sensitive			

receptor ? (e.g gardens fields residences schools, hospital facilities , patient's wards)			
Quality and dimension of receptacles for incineration residue (ashes) protection against rain and leaching			
Quality and dimensions of receptacles for non incinerated medical waste (e.g placentas)			

Annex A

استناداً الى أحكام البند (تاسع عشر) من المادة (٤) من قانون وزارة البيئة رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٨ ، والبند (خامساً) من المادة (٢٠) والبند (ثانياً) من المادة (٣٨) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ .

أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم (١) لسنة ٢٠١٥

تعليمات

ادارة نفايات الجهات الصحية

- المادة - ١ - يقصد بالمصطلحات التالية لأغراض هذه التعليمات المعاني المبينة أزواؤها:
- أولاً - الجهات الصحية : الجهات الطبية العامة والخاصة التي تعنى بالرعاية الصحية بما فيها المستشفيات والعيادات الطبية والمختبرات الطبية وعيادات طب الاسنان ومختبرات الاسنان والمراكز الصحية ومصانع الادوية ومخازن الادوية والصيدليات ومراكز الابحاث الطبية وغيرها.
- ثانياً - منتج النفايات : اي شخص طبيعي او معنوي يؤدي نشاطه الى تولد نفايات الرعاية الصحية.
- ثالثاً - نفايات الرعاية الصحية : النفايات الصلبة او السائلة او الغازية الناتجة عن أنشطة الجهات الصحية .
- رابعاً - النفايات الصحية غير الخطرة (الاعتيادية) : النفايات الناتجة من اعمال النظافة العامة داخل المؤسسات الصحية وأقسامها ومطابخها وأنشطة أقسامها الادارية .
- خامساً - النفايات الصحية الخطرة : نفايات تنتج من مصادر ملوثة او نفايات يشتبه تلوثها بالعوامل المعدية او الكيميائية او المشعة وتشكل خطراً على صحة الانسان والبيئة اثناء تولدها او جمعها او تداولها او تخزينها او نقلها او التخلص منها.

سائساً — النفايات المعدية :النفايات التي تحتوي او يشتبه انها تحتوي على مسببات الامراض المعدية كالبكتريا والفيروسات والطفيليات والفطريات واية اشياء ملوثة بها.

سابعاً — النفايات التشريحية (الباثولوجية): النفايات التي لها علاقة بجسم المريض او مكوناته من انسجة او اعضاء مريضة تم استئصالها او اطراف او اجزاء مبتورة او اجنة ميتة او سائل الجسم او الانسجة المرسلة للفحص المختبري او النفايات الناتجة عن تشريح الجثث.

ثامناً — النفايات الحادة: الادوات التي قد تسبب قطع او وخز في الجسم البشري مثل المحاقن والمشارط والسكاكين والشفرات المستخدمة في العمليات الجراحية وغيرها.

تاسعاً — نفايات عبوات الغازات المضغوطة: العبوات التي تحتوي على غازات مضغوطة مثل عبوات المبيدات او الاوكسجين او اوكسيد الاثلين وغيرها والتي قد تستعمل في اعمال علاجية او أعمال التعقيم.

عاشراً — النفايات الكيميائية: النفايات السائلة او الغازية الناتجة عن الاعمال التشخيصية او العلاجية او التجريبية او اعمال التنظيف او التطهير او التعقيم .

حادي عشر — النفايات الصيدلانية (الدوائية) : الادوية والمستحضرات الصيدلانية منتهية الصلاحية او غير المطابقة للمواصفات او التي لم يعد لها استعمال كالمواد الاولية المتبقية ومخلفات المصانع الدوائية السائلة وشبه السائلة والغازية .

ثاني عشر — المواد السامة لتجينات : المواد التي لها القدرة على احداث العيوب الخلقية في الاجنة او تغيير المواد الجينية او تسبب الاصابة بالسرطان او تؤدي الى ايقاف نمو الخلايا.

ثالث عشر — نفايات ادوية العلاج الكيميائي : النفايات الناتجة عن عمليات تصنيع او نقل او تحضير او اعداد او اعطاء العلاج الكيميائي والمحاقن والحقنات والملايس والادوية الملوثة ومواد إزالة الاتساك والفلاتر

المستهلكة (Hepa filters) والاندوية المتبقية من عمليات التحضير

واعطاء العلاج وافرقات المريض الذي يتلقى العلاج الكيميائي .

رابع عشر – النفايات ذات المحتوى العالي من العناصر الفلزية الثقيلة :
النفايات التي تتميز بسميتها العالية الناتجة عن استخدامات الاجهزة
الحاوية على الزئبق والرساكن والكاديوم وغيرها .

خامس عشر – وحدة معالجة النفايات : المكان الذي تتم فيه عمليات
المعالجة .

سادس عشر – الاوتو كليف: جهاز يستخدم لمعالجة وتعقيم الادوات الصحية
لاعادة استخدامها .

سابع عشر-الميكروويف: تعقيم النفايات الطبية باستخدام جهاز خاص
للتخلص من الكائنات الحية الملوثة.

ثامن عشر – القنمة البلازما: حرق النفايات بدرجات حرارة عالية.

تاسع عشر – الترميد : حرق النفايات لتقليل حجمها ووزنها.

عشرون – التعقيم الكيميائي: عملية تقليل او تثبيط الكائنات الحية الدقيقة بما
تحتويه من كائنات ممرضة بواسطة تعريضها لمواد كيميائية خاصة.
حادي وعشرون – الكبسنة : وضع النفايات الكيميائية الصلبة او السائلة
او الحادة في حاويات معدنية او بلاستيكية صلبة وملائمة لنوعية
المادة المعبأة .

ثاني وعشرون – التضمين :طريقة لمعالجة النفايات الصيدلانية او الرماد
الناتج عن الحرق الذي قد يحتوي على تركيز عالي من العناصر
الفلزية الثقيلة.

ثالث وعشرون – الناقل : الشخص الطبيعي اوالمعنوي الذي يعمل في مجال
نقل النفايات الصحية الخطرة الى وحدة المعالجة.

رابع وعشرون – وثيقة النقل : الاستمارة التي تشمل على البيانات المستوفاة
والموقعة من المنتج والناقل.

خامس وعشرون – المتلقي : علامة توضع على الكيس او الحاوية.

سادس وعشرون - مياه الصرف الصحي في الجهات الصحية : المياه التي تحتوي على مسببات المعدية والخطيرة الناتجة من العناية بالمرضى .

المادة - ٢ - أولا - يلتزم منتجو النفايات الصحية الخطرة بما يأتي :

أ - استخدام الاجهزة المتطورة واختيار البدائل والمواد الأولية الأقل ضررا على الصحة العامة و البيئة .

ب - فصل النفايات الصحية الخطرة عن النفايات الصحية غير الخطرة من مصادر تولدها ووضعها في عبوات مائتمة في مواقع مخصصة لهذا الغرض داخل الجهة الصحية والاقسام الطبية .

ج - وضع ضوابط فرز النفايات وتعليقها في مكان بارز في منطقة تولد النفايات .

د - تجميع النفايات المعدية في اكياس او حاويات بلاستيكية مناسبة مميزة باللون الاصفر ومثبت عليها عبارة (نفايات معدية) وشعارها يكون وفق الملحق رقم (١) الملحق بهذه التعليمات .

هـ - جمع نفايات الادوات الحادة في حاويات سميت صفراء مقاومة للتقرب والتسرب ومثبت عليها عبارة (نفايات حادة) وشعارها يكون وفق الملحق رقم (١) الملحق بهذه التعليمات .

و - جمع نفايات ادوية العلاج الكيميائي السائلة في عبوات زرقاء محكمة الغلق سميت مقاومة للتسرب وجمع نفايات ادوية العلاج الكيميائي الصلبة في اكياس بلاستيكية زرقاء وكلاهما مثبت عليها عبارة (نفايات ادوية علاج كيميائي) .

ز - جمع السوائل الكيميائية المستخدمة في اظهار افلام الاشعة في عبوات محكمة الغلق ويثبت عليها الشعار الدولي وفق الملحق رقم (١) الملحق في هذه التعليمات للاستفادة منها بعد معالجتها والحصول على موافقة الجهة المختصة.

ج - جمع نفايات المواد المشعة في حاويات معدة خصيصا بالمواصفات التي تحددها الجهات المختصة مصنوعة من الرصاص أو محاطة بالرصاص محكمة الثقل ومثبت على الحاويات عبارة (نفايات المواد المشعة) ويوضع عليها الشعار الدولي للاتساع وفق الملحق رقم (١) الملحق في هذه التعليمات.

ط - جمع الانسجة وبقايا الاعضاء البشرية (الباثولوجية) في الكياس بلاستيكية حمراء اللون وتحفظ في ثلاجة الموتى لحين التعامل معها وفقا للقانون ويثبت عليها عبارة (نفايات باثولوجية) ويوضع عليها الشعار الدولي للاتساع وفق الملحق رقم (١) الملحق في هذه التعليمات.

ي - جمع النفايات المعدية في الكياس بلاستيكية قابلة للمعالجة المبدئية باستخدام الاوتوكليف داخل الاقسام المنتجة لها ثم توضع هذه الكياس بعد المعالجة داخل اكياس صفراء ويثبت عليها عبارة (نفايات معدية خطيرة) .

ك - جمع نفايات المواد السامة للحيوانات والخلايا في حاويات مقاومة للتسرب باللون الاصفر ويثبت عليها عبارة (نفايات بقايا مواد سامة للخلايا) .

ل - جمع عيوات الرذاذ المضغوط (الايروسولات) الفارغة في الكياس النفايات الاعتيادية.

م - التخلص من بقايا الادوية والمواد الكيميائية المنتهية المفعول بوضعها داخل حاويات مقاومة للتسرب ثم في كياس بلاستيكية باللون الاصفر ويثبت عليها عبارة (نفايات بقايا الادوية والمواد الكيميائية المنتهية المفعول) ويثبت عليها الشعار الدولي للاتساع وفق الملحق رقم (١) الملحق في هذه التعليمات ويمنع وضع اكثر من نوع من نفايات المواد الكيميائية في ذات العبوة اذا كان لديها خاصية التفاعل مع بعضها.

ن - إعادة التفاريات الصيدلانية (الدوائية) ان وجدت بكميات كبيرة الى قسم الصيدلة والمخزن باتلافها باحد الطرق المنصوص عليها في المادة (١) الملحق في هذه التعليمات .

ثانياً - اذا وضعت التفاريات الصحية الخطرة خطأ في كيس او وعاء مخصص لوضع التفاريات الاعيادية فيجب معاملة التفاريات المخطوطة كتفاريات خطرة.

المادة - ٣ - توفر الجهة المنتجة للتفاريات الصحية الخطرة بطاقات لاصقة وبحجم مناسب لغرض وضعها على الحاويات والعباس التفاريات قبل نقلها الى موقع التخزين المؤقت داخل الجهة الصحية او وحدة المعالجة تتضمن المعلومات التالية مع وضع العلامة الدولية المناسبة وفق ما مبين الملحق رقم (١) الملحق في هذه التعليمات :

أولاً - اسم منتج التفاريات .

ثانياً - اسم الموقع .

ثالثاً - نوع التفاريات المنتجة حسب التصنيف المنصوص عليه في الملحق رقم (٢) الملحق في هذه التعليمات .

رابعاً - وزن كمية التفاريات في الحاوية او الكيس .

خامساً - وقت وتاريخ التجميع والنقل.

سادساً - اسم الشخص الذي يغلق الكيس او الحاوية.

المادة - ٤ - أولاً - يشترط تجميع ونقل لعباس وحاوليات التفاريات الصحية الخطرة استخدام عربات مخصصة لهذا الغرض وعمل مديريين لضمان أقصى درجات السلامة خلال عملية الجمع والنقل داخل الجهة الصحية منعاً لتبعض او تسرب محتوياتها.

ثانياً - تجميع التفاريات الصحية الخطرة الناتجة عن اقسام وغرف الامراض المعدية واطسام وغرف العزل باشراف مباشر من مسؤولي تلك الاقسام وبالتنسيق مع مسؤول وحدة ادارة التفاريات الطبية في الجهة الصحية.

ثالثاً - تجمع الأنسجة والأعضاء البشرية والجنينية والمخيمية وجثث
والنسجة الحيوانات منفصلة في ثلاثة الموترى اوفى ثلاثة خاصة نيم
التخلص منها طبقاً لاجراءات القانونية .

رابعاً - تجمع النفايات الصحية غير الخطرة (الاعتيادية) في اكياس
بلاستيكية ذات لون اسود يستخدم للنفايات الاعتيادية ويتم التعامل معها
بصورة منفصلة تماماً عن النفايات الصحية الخطرة داخل الجهة
الصحية الى حين نقلها الى اماكن التخلص النهائي منها.

خامساً - عدم ملء الاكياس والحاويات بالنفايات لأكثر من ثلاثة ارباع حجمها
وعدم ضغطها او عسها.

سادساً - نقل النفايات الصحية الخطرة داخل الجهة الصحية بواسطة عربات
مغطاة ومخصصة لهذا الغرض ومصممة بطريقة تقلل كفاءتها عند
التحميل والتفريغ وقوية ومائعة للتسرب اضافة الى سهولة تنظيفها
وتطهيرها بالمطهرات يوميا في موقع خاص وان تعالج مخلفات
التنظيف قبل تصريفها والتخلص منها وباتراف مباشر من المسؤول.

سابعاً - تعد النفايات الصحية الخطرة المتبقرة او المتسربة من الاكياس او
الحاويات او عربات النقل شديدة الخطورة مما يوجب التعامل الفوري
في شأنها واتخاذ اجراءات التطهير والسلامة في المكان الذي تسربت
فيه .

المادة - ٥ - - تلتزم كل جهة صحية تأمين مخزن للنفايات الصحية الخطرة لحين التخلص
منها بشكل آمن بيئياً مع تأمين مخزن اضافي لخزن المواد الكيميائية المنتهية
الصلاحية ويخترط فيها ماياتي:

أولاً - ان يكون مناسباً بحيث لايسبب اي تلوث او ضرر على صحة الانسان
والبيئة وان تكون النفايات معبأة في حاويات او اكياس بلاستيكية وفق
المواصفات المنصوص عليها في الملحق رقم (٣) الملحق في هذه
التعليمات .

ثانيا - ان يكون في مبنى محكم الغلق وذا ارضية صلبة مقاومة للتآكل يمكن غسلها وتطهيرها مع تأمين وسائل جيدة لتصريف الصحي .

ثالثا - ان يكون مزودا بمعدات التنظيف والتطهير والتعقيم وكذلك وسائل السلامة المهنية.

رابعا - ان يدار من اشخاص مؤهلين ويقتصر دخوله على المصرح لهم فقط.
خامسا - ان يزود بأجهزة تكييف مناسبة و جيد الاضاءة والتهوية و درجة حرارته لا تزيد على (٢٥) خمس وعشرين درجة مئوية.

سادسا - أن لا تزيد فترة تخزين التفاريات الصحية الخطرة على (٢٤) أربع وعشرين ساعة في فصل الصيف و(٤٨) ثمان واربعين ساعة في فصل الشتاء .

سابعا - أن يكون بعيدا عن مخازن الاطعمة وأماكن اعداد الطعام وأماكن رعاية المرضى .

ثامنا - ان يكون سهل الوصول اليه مع وضع علامات واضحة الدلالة تشير اليه.

المادة - ٦ - على منتج التفاريات الصحية الخطرة الالتزام بما يأتي:

أولا - تثبيت جميع البيانات المتعلقة بالتفاريات الصحية الخطرة داخل المؤسسة الصحية.

ثانيا - تزويد الجهات المختصة بنسخة من البيانات الخاصة بالتفاريات الصحية الخطرة بشكل دوري بحسب ما تحدده تلك الجهات .

ثالثا - تنفيذ الاجراءات التالية قبل نقل التفاريات خارج المؤسسة الصحية :

أ - تعبئة التفاريات ووضع الملصقات عليها وفقا للمادتين (٣) و (٤) من هذه التعليمات.

ب - عدم تسليم اي شحنة لتفاريات الصحية خطرة دون ان ترافقها وثيقة النقل وفق الملحق رقم (٤) الملحق في هذه التعليمات الا لشخص او منشأة مجازة من الجهات المختصة لنقل التفاريات.

المادة - ٧ - يلتزم طالب اجازة نقل النفايات الصحية الخطرة من الجهات المختصة توفير المعلومات الآتية:

- أولاً - وصف وسائل النقل والمعدات المراد استخدامها في عملية النقل.
- ثانياً - خطة الطوارئ المراد استخدامها في حالات الحوادث أو التسرب للنفايات أو خلال عملية النقل أو عند مرافق التسليم.
- ثالثاً - قائمة باسماء العاملين في النقل والمؤهلين لمزاولة هذه المهنة.
- رابعاً - أية معلومات اضافية ترى الجهة المختصة بأنها ضرورية من اجل المحافظة على صحة الانسان والبيئة.

المادة - ٨ - يلتزم الناقل بما يأتي:

- أولاً - عدم نقل النفايات الى مؤسسة أو جهة ليس لها صلاحية التعامل بها من الجهات المختصة .
- ثانياً - عدم نقل اي نفايات لا ترافقها وثيقة نقل مستوفية جميع بياناتها من المنتج وفق الملاحق رقم (١) ورقم (٤) ورقم (٥) ورقم (٦) الملحقة في هذه التعليمات.
- ثالثاً - عدم خلط نفايات ذات مواصفات شحن مختلفة وذلك بوضعها في حاوية واحدة .
- رابعاً - عدم قبول أية عبوة ليس عليها ملصق يوضح البيانات المنصوص عليها في المادة (٣) من هذه التعليمات.
- خامساً - تطهير الجزء المخصص لنقل النفايات في المركبة بعد كل عملية نقل وعند حدوث اي حالة تسرب مع اجراء الصيانة للمركبة بشكل مستمر.
- سادساً - عدم استخدام المركبة لتخزين النفايات.
- سابعاً - وضع علامة ارشادية على المركبة تبين ان المواد المنقولة هي نفايات صحية خطيرة.

تاسعاً - الاحتفاظ بالسجلات والوثائق الخاصة بنقل النفايات وتقديمها الى الجهات المختصة عند طلبها .

عاشراً - عدم استخدام المركبات ذات المكابح وذات الصناديق المفتوحة في نقلها.

حادي عشر - استخدام مركبات مخصصة لنقل النفايات الصحية الخطرة وان تكون مجهزة بما يأتي:

أ- المطهرات المناسبة للاستعمال في حالة التسرب.

ب- اجهزة اطفاء الحريق لا يقل عددها عن (٢) مطفئة وفي مكان منفصل عن المكان المخصص لنقل النفايات حسب حجم المركبة.

ج- وسائل الامان من معدات الوقاية الشخصية وصندوق اسعافات اولية مزود بالمستلزمات الطبية الضرورية للاسعاف الاولي .

المادة - ٩ - تلتزم الجهة التي ترغب في انشاء نظام وحدات معالجة النفايات الصحية الخطرة بما يأتي:

أولاً - الحصول على موافقة الجهات المختصة بعد توفير المعلومات الآتية :

أ - خارطة توضح الموقع الجغرافي للنظمة وحدات المعالجة ومعلومات عن جيولوجية الموقع .

ب - وصف تفصيلي لتصميم وإنشاء وتشغيل الوحدات من التقنيات والطرق المراد استخدامها في معالجة النفايات الصحية الخطرة حسب نوعها ووسائل التحكم في الانبعاثات وطرق التخلص منها.

ج - الاجراءات الخاصة بالفحص الذاتي وصيانة المرافق والمعدات المستخدمة في معالجة النفايات.

د - خطة طوارئ تشمل قائمة بمعدات الطوارئ تستخدم في حالات تسرب النفايات أثناء عملية المعالجة و التخلص منها.

هـ - استخدام تقنيات حديثة ذات كفاءة عالية مع تنفيذ برنامج تدريبي للعاملين في هذا المجال.

و - تقديم شهادة بالخبرات العملية للعاملين مع شهادة تثبت لياقتهم صحياً للعمل على ان يتم تجديدها سنوياً.

ز - عدم قبول اي نفايات صلبة خطرة من ناقل ليس لديه تصريح نقل أو وثيقة نقل مستوفية للشروط من الجهة المختصة.

ثانياً - تطبيق معايير حماية البيئة من سلامة المياه الجوفية والسطحية وجودة الهواء المحيط وعدم الاضرار بأي منها أو بالمناطق السكنية المجاورة عند اختيار الموقع .

ثالثاً - معالجة اي مواد سائلة قد تنتج عن عمليات المعالجة.

رابعاً - الاحتفاظ بسجل تشغيلي يحتوي على:

أ - نوعية وكمية كل شحنة يتم تسلمها واسم المنتج كما مدون في وثيقة النقل وتاريخ التسليم وتاريخ المعالجة ونتائج تحليلها وموقع التخلص منها.

ب - نتائج فحوصات مياه الصرف الصحي المعالجة .

ج - قياسات تركيز الانبعاثات في الهواء الناتجة من عملية المعالجة.

د - تقديم تقارير فصلية بكامل السجل التشغيلي الى الجهات المختصة.

المادة - ١٠ - أولاً - يمنع التخلص من مياه الصرف الصحي الناتجة عن المؤسسة الصحية بتصريفها بشكل عشوائي في البيئة ويجوز التخلص منها بعد معالجتها بتصريفها الى شبكة الصرف الصحي العامة بموافقة الجهات ذات العلاقة .

ثانياً - معالجة المخلفات السائلة في محطة معالجة الصرف الصحي الخاصة بالجهة الصحية شريطة موافقة الجهات ذات العلاقة ولن تكون نوعية المياه المعالجة مطابقة للمواصفة القياسية العراقية المنصوص عليها في الجدول رقم (٢) استناداً الى المحددات الصادرة بموجب نظام هيئة الانهار والمياه العمومية من الكوث رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٧.

((محددات الانبعاث الوطنية للأنشطة والأعمال))

رقم (3) لسنة 2012

المادة - 8- يسمح للجهات المولدة للنفايات الطبية أن تنشئ محرقة خاصة بها للتخلص من النفايات الطبية وذلك بترخيص من السلطة المختصة وبالتنسيق مع الوزارة على أن تتوفر فيها الشروط التالية :-

أولاً- أن لا تقل درجة حرارة الاحتراق فيها عن (1200) ألفاً ومئتا درجة مئوية.
ثانياً- أن تكون سعة المحرقة كافية لحرق النفايات المنقولة إليها خلال (24) أربع وعشرون ساعة .

ثالثاً- أن تستخدم المحرقة للتخلص من النفايات الطبية العائدة للجهة المالكة لها فقط ولا يسمح باستخدامها للتخلص من النفايات الطبية لجهات أخرى إلا بموافقة السلطة المختصة وبالتنسيق مع الوزارة .

رابعاً - يمنع استخدام المحرقة لحرق النفايات التالية :

- أ. النفايات الخطرة المحددة من قبل الوزارة والجهات المختصة.
- ب. العبوات المضغوطة .
- ج. النفايات والمواد البلاستيكية والمطاط .
- د. النفايات ذات المحتوى العالي من المعادن الثقيلة (رصاص ، كاديوم ، زئبق ... الخ) .
- هـ. أملاح الفضة والنفايات المتولدة من أشرطة التصوير .
- و. المواد السامة للجينات.

خامساً- أن لا تتجاوز ملوثات الهواء المنبعثة عنها الحدود القصوى المسموح بها وكما هو وارد في الملاحق الخاصة بها من هذه التعليمات.

المادة - 9- تحرق النفايات الخطرة في محطات حرق تخضع للأحكام والشروط الواردة في المادة (6) من هذه التعليمات على أن لا تقل درجة حرارة الاحتراق في المحرقة عن (1200) ألف ومائتان درجة مئوية وان لا تتجاوز ملوثات الهواء المنبعثة عن الحدود القصوى المسموح بها كما هو منصوص عليه في الملحق رقم (4) الخاص بها المرفق بهذه التعليمات ومن الممكن حرق النفايات الطبية في هذه المحارق مع مراعاة أحكام الفقرة (4) من المادة(7) من هذه التعليمات .

ملحق رقم (4)

الحدود القصوى المسموح بها من ملوثات الهواء المنبعثة من محارق النفايات الخطرة والنفايات الطبية.

ملوثات الهواء ورمزه	الحد الأقصى المسموح به بـ (ملغرام/المتر المكعب القياسي)
مجموع الدقائق العالقة (TSP)	10 (معدل يومي) 30 (معدل نصف ساعة)
آحادي اوكسيد الكربون (CO)	50 (معدل يومي) 100 (معدل نصف ساعة)
اكاسيد النتروجين (NOx) (تقاس كثنائي اوكسيد النتروجين)	200 (معدل يومي) 400 (معدل نصف ساعة)
ثنائي اوكسيد الكبريت (SO ₂)	50 (معدل يومي) 200 (معدل نصف ساعة)
حامض الهيدروكلوريك (HCl)	10 (معدل يومي) 60 (معدل نصف ساعة)
حامض الهيدروفلوريك (HF)	1 (معدل يومي) 4 (معدل نصف ساعة)
مجموع الهيدروكربونات المتطايرة (VOC) (تقاس كمحتوى كلي من الكربون العضوي (TOC))	10 (معدل يومي) 20 (معدل نصف ساعة)
الانتيمون (Sb) ومركباته (تقاس كانتيمون) الزرنيخ (As) ومركباته (تقاس كزرنيخ) الكروم (Cr) ومركباته (تقاس ككروم) الكوبلت (Co) ومركباته (تقاس ككوبلت) النحاس (Cu) ومركباته (تقاس كنحاس) الرصاص (Pb) ومركباته (تقاس كرصاص) المنغنيز (Mn) ومركباته (تقاس كمنغنيز) النيكل (Ni) ومركباته (تقاس كنیکل) القصدير (Sn) ومركباته (تقاس كقصدير) الفناديوم (V) ومركباته (تقاس كفناديوم)	1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي) 1 (مجموع كلي)
الدايوكسينات والفيورات	0.1 (نانوغرام TEQ مكافئ سمية)/المتر المكعب القياسي)
الكادميوم (Cd) ومركباته (تقاس ككادميوم) الثاليوم (Tl) ومركباته (تقاس كثاليوم)	0.1 (كمجموع كلي)

0.1	الزئبق (Hg) ومركباته (تقاس كزئبق)
-----	-----------------------------------

ملاحظات:-

- ١ - يجب ان لا تتجاوز تراكيز أية مادة محددة في العمود الأول، عند قياسها من المحارق في أية نقطة قبل حدوث المزج والخلط مع الهواء، الدخان والغازات الأخرى، الحدود القصوى المحددة.
- ٢ - المتر المكعب القياسي = تعني متر مكعب من غاز جاف في ظروف 25م° وضغط 760 مليمت زئبق.
- ٣ - محددات الانبعاث لـ Cd ،Tl ،Hg ،Sb ،As ،Cr ،Co ،Cu ،Pb ،Mn ،Ni ،Sn ، و V تقاس كمعدل قيم ضمن فترة نمذجة من 30 دقيقة كحد أدنى إلى 8 ساعات كحد أقصى.
- ٤ - معدلات قيم الداويوكسينات والفيورانات يجب ان تقاس ضمن فترة نمذجة 6 ساعات كحد أدنى إلى 8 ساعات كحد أقصى. قيمة محدد الانبعاث تعتبر التركيز الكلي من الداويوكسينات والفيورانات وتحسب كمكافئ السمية (TEQ) وكما هو موضح في ملحق رقم (5).
- ٥ - تعتمد في قياس تراكيز اي مادة محددة في العمود الاول الطريقة المعتمدة من قبل وكالة البيئة الامريكية كطريقة قياس مرجعية او ما يعادلها من طرق القياس المرجعية العالمية.

الالوان المميزة لأكياس وحاوليات النفايات الصحية الخطرة

ت	نوع النفايات	لون الكيس أو الحاوية	الشعار	نوع التوعية
١	النفايات المعدية	أصفر	يكتب عليه عبارة (نفايات معدية) ويوضع عليه شعار النفايات المعدية	كيس بلاستيكي أو حاوية بلاستيكية
٢	نفايات الأثوات الحادة	أصفر	يكتب عليه عبارة (نفايات الأثوات الحادة) و يوضع عليه شعار النفايات المعدية.	حاوية بلاستيكية أو كارتون مقوى
٣	نفايات الدوية العلاج الكيميائي	أزرق	يكتب عليه عبارة (نفايات الدوية العلاج الكيميائي)	كيس بلاستيكي أو حاوية بلاستيكية
٤	نفايات السوائل الكيميائية المستخدمة في الظهار أفلام الأشعة	بنّي أو أزرق	يكتب عليه عبارة (نفايات السوائل الكيميائية المستخدمة في الظهار أفلام الأشعة) ويوضع عليه شعار نفايات كيميائية	عبوات محكمة الغلق
٥	نفايات المواد المشعة	أزرق	يكتب عليه عبارة (نفايات مواد مشعة) ويوضع عليه شعار النفايات المشعة	حاوية مصنوعة من الزجاج أو مطانة بالبلاستيك محكمة الغلق

٦	تفاعلات الانسجة ويغايا الانضواء البشرية (الباثولوجية)	احمر	يكتب عليه عبارة (تفاعلات باثولوجية) ويوضع عليه شعار التفاعلات الباثولوجية	كيس بلاستيكي
٧	تفاعلات المواد السمية للجينات والخلايا	اصفر	يكتب عليه عبارة (تفاعلات المواد السمية للجينات والخلايا)	حاويات مقاومة للتسرب
٨	صوت الرذاف المضغوط (الايروسول) ت (القرعة)	اسود		كيس بلاستيكي مخصص للحوادث المضغوطة
٩	تفاعلات بقليا الاموية والمواد الكيميائية المنهية المفعول	اصفر	يكتب عليه عبارة (تفاعلات المواد الكيميائية والاموية المنهية المفعول) ويوضع عليه شعار تفاعلات كيميائية	حاوية بلاستيكية مقاومة للتسرب ثم في كيس بلاستيكي
١٠	التفاعلات الطبية غير الخطرة (التفاعلات الاعتيادية)	اسود		كيس بلاستيكي

مواصفات الأكياس الباستيكية وحاوليات

(١) يجب أن لا تكون أي من الأكياس وحاوليات المواد الحادة المستعملة مصنعة من اللدائن الباستيكية المهلجنة أو PVC .

(٢) مواصفات الأكياس الباستيكية:

أولاً - أن لا يقل سمكها عن (١٥٠ ميكرون) وأن تكون مزودة بربطة لثقلها.

ثانياً - أن لا تزيد السعة الإجمالية للأكيس عن ١٠٠ لتر.

ثالثاً - تتلائم مع مقاسات الحاوية التي توضع فيها عند الاستعمال.

رابعاً - يطابق لون الأكيس المستخدم اللون المميز الموصى بها لأكياس وحاوليات التغليف الصحية الخطرة المنصوص عليها في الملحق رقم (٢) من هذه التعليمات.

خامساً - تكون الأكياس التي تستعمل لجميع التغليف الخطرة العلوى والتي تتطلب معالجة مبدئية بالأكسوكليف مصنوعة من مادة باستيكية تتحمل الحرارة العالية.

(٣): أن تكون مواصفات الحاوليات التي توضع فيها الأكياس أثناء الاستعمال:

أولاً - ذات غطاء محكم يفتح بواسطة القدم مزودة بمقبض لسهولة نقلها.

ثانياً - سهلة التنظيف ومصنوعة من مادة قابلة للتطهير.

ثالثاً - مزودة بعجلات ويكتب على جوانبها وحطائها عبارة وأشعار حسب نوع التغليف الطبية الخطرة وفق الملحق رقم (١) من هذه التعليمات.

(٤): مواصفات حاويات التغليف الحادة:

أولاً - مصنوعة من مادة غير قابلة للتقرب ولا تنفذ منها السوائل.

ثانياً - مزودة بغطاء محكم مع وجود فتحة تسمح باندخال السمات الحادة (المحاقن والمشارط... الخ) .

ثالثاً - أن يكون حجمها مناسباً بحيث يمكن حملها بيد واحدة وتكون مزودة بمقبض لهذا الغرض.

(٥) : مواصفات حاويات المواد المشعة :

حاويات مصنوعة من الرصاص أو مطاطة بالرصاص وحسب المواصفات التي تحددها الجهات المختصة ومدون عليها الأشعار الدولي للمواد المشعة المنصوص عليه في الملحق رقم (١) .

(٦) مواصفات عربات نقل التغليف الصحية الخطرة داخل الجهة الصحية:

أولاً - أن تكون مصنوعة من مادة مقاومة للصدأ ولا تتسرب منها السوائل ولا تتأثر بالأحماض والقلويات وذات اسطح وزوايا سهلة التنظيف و مزودة بغطاء محكم الغلق.

ثانياً - أن تكون مزودة بعجلات و بحجم مناسب لاستيعاب نقل عشرة أكياس (كحد أقصى) في المرة الواحدة.

Annex D

استمارة تعهد ناقل النفايات الصحية الخطرة

أتعهد بأنني تسلمت شحنة النفايات الآتية :

أولاً - مصدر النفايات (اسم منتج الجهة الصحية) .

ثانياً - وصف النفايات (الكمية - النوعية - سعة الحمولة) .

ثالثاً - تسلمت الشحنة بتاريخ الساعة

رابعاً- اسم الناقل.....التوقيع..... التاريخ رقم لوحة السيارة

خامساً - اسم وعنوان الشركة الناقلة رقم الهاتف

ملحق (٥)

استمارة بيانات الجهة الصحية المنقول اليها النفايات الصحية الخطرة

اسم وعنوان الجهة الصحية المنقول اليها النفايات

هذه النفايات أحضرت برقم لوحة سيارة في الساعة بتاريخ

تم معالجة النفايات بموقع بطريقة التخلص من النفايات بأحد الطرق (حرق - طمر صحي

أخرى (يحدد)) بتاريخالتوقيع